وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي
جامعة البصرة

معامل التأثير ارسيف
(0.0125) لسنة ٢٠٢٢

ISSN::1994-4721
ISSN::(3006-4910)

مجلة دراسات البصرة

دراسات قانونية

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (١١٦١) لسنة ٢٠٠٨

مجلة علمية محكمة فصلية تصدر عن مركز دراسات البصرة والخليج العربي بالتعاون مع كلية القانون / جامعة البصرة

E-mail: bjbs@uobasrah.edu.iq

العدد : (٥٤) السنة: التاسعة عشرة/ أيلول/ ٢٠٢٤

مجلة دراسات البصرة

السنة التاسعة عشرة العدد (٥٤) أيلول ٢٠٢٤

رئيس التحرير أ.م.د. مريم عبدالنبي عبد المجيد
مدير التحرير أ. م. معتز قصي ياسين

هيأة التحرير

أ.د.عقيل فاضل الدهان أ.د. تيسير احميد عبل الركابي

كلية القانون /جامعة البصرة

أ.د. مصلح عبد الفتاح النجار أ.د. نادر حسن كاظم

الجامعة الهاشمية/ كلية الآداب /الأردن جامعة البحرين / كلية الآداب

أ.م.د. فاطمة الشيدي أ.م.د.محمد حسين نواب

سلطنة عُمان جامعة طهران

أ. د. إشراق سامي عبدالنبي أ. د. مريم خير الله خلف

أ.م.د.قيس ناصر راهي أ.م.د. عباس عبدالعزيز صهيود

أ.م. عبدالحليم عبدالحافظ خالد

مركز دراسات البصرة والخليج العربي/ جامعة البصرة

أ.م.د. سامي جودة بعيد / مركز ذي قار للدراسات التاريخية والأثرية/جامعة ذي قار

الإشراف اللغوي	معتمد الترجمة الإنجليزي
أ.م. معتز قصي ياسين م.د. ولاء جبار سفيح	أ.م.د. حسن عبدالجبار ناجي الياسري الجامعة العراقية / كلية الآداب

الإشراف الفني

م. ر. أبحاث. إلهام عبدالستار محمد ر. أبحاث. خلود عدنان رمضان

قواعد النشر

(١) أن يكون البحث معنياً بالدراسات القانونية ذات الطابع العملي والنظري في تخصصات القانون المختلفة، ماكان منها في القانون العام، أو القانون الخاص، ودراسة القرارات القضائية المرتبطة بكل قانون، فضلاً عن دراسة القوانين المقارنة، بهدف تطوير القوانين النافذة.

(٢) ينبغي اعتماد الأُصول العلمية المتعارف عليها في البحوث، بما في ذلك المنهجية السليمة في التوثيق والإشارات فضلاً عن وضوح العبارة وسلامة اللغة.

(٣) يشترط في البحث ألاّ يكون قد نشُر، أو قدّم للنشر في مكان آخر.

(٤) يرافق البحث ملخص على أن لايزيد عن عشرة أسطر، وأربعة كلمات مفتاحية، مع ترجمة الملخص والكلمات المفتاحية للغة الإنجليزية.

(٥) يُطبع عنوان البحث واسم الباحث ولقبه العلمي ومؤسسته العلمية مع الإيميل الخاص باللغة العربية والإنجليزية في ورقة مستقلة.

(٦) تثبت هوامش البحث ومراجعه في نهاية البحث.

(٧) تثبت قائمة المصادر باللغة العربية والإنجليزية.

(٨) يشترط ألاّ يزيد البحث عن ثلاثين صفحة.

(٩) تُعرض البحوث المقدمة للنشر على محكمين من ذوي الاختصاص، ويطلب من الباحث كتابة تعهد بإجراء التعديلات المقترحة وتقديم نسخة إلكترونية للبحث بصورته المعدلة، ثم تدقق نسخة البحث المعدلة من أستاذ اختصاص لغة عربية(حيث يقوم بتعديل الأخطاء الطباعية والنحوية والأسلوبية إلكترونياً).

(١٠) يُقدم البحث مطبوعاً بثلاث نسخ على ورق (A4، وبمرافقتها القرص الليزري(CD)).

(١١) يخضع ترتيب البحوث في المجلة لاعتبارات فنية خاصة بالمجلة ولا ترتبط بمكانة البحث أو الباحث.

(١٢) لا تعاد البحوث إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تُنشر.

(١٣) يجب أن تقدم الجداول الإحصائية والرسوم البيانية والخرائط مستقلة عن النص في ورق(A4) مع ذكر رقم الجدول أو الشكل، ومن الضروري أن تتسم هذه الأشكال بالوضوح لتسهيل عملية إعادة طبعها.

(١٤) لا يمنح قبول النشر ما لم يسلم الباحث المبلغ المخصص لتكاليف النشر وقدره (٧٥,٠٠٠) ألف دينار للبحث المتكون من (٢٥) صفحة .وما زاد عن هذا العدد يدفع الباحث (٢٠٠٠) دينار إضافية لكل صفحة.

(١٥) لا يمنح قبول النشر ما لم يسلم الباحث المبلغ المخصص لتكاليف النشر وقدره (٧٥,٠٠٠) ألف دينار للبحث المتكون من (٢٥) صفحة . وما زاد عن هذا العدد يدفع الباحث (٢٠٠٠) دينار إضافية لكل صفحة.

تعنون المراسلات باسم رئيس التحرير على العنوان الآتي:

(جامعة البصرة – مركز دراسات البصرة والخليج العربي– ص. ب ٣٧)

E –Mail : bjbs@uobasrah.edu.iq

أخلاقيات النشر

تعتمد مجلة دراسات البصرة قواعد السرية والموضوعية في عملية التحكيم بالنسبة للباحث والقراء (المحكمين) على حد سواء، وتحيل كل بحث قابل للتحكيم على قارئين معتمدين لديها من ذوي الخبرة والاختصاص الدقيق بموضوع البحث ، لتقييمه وفق نقاط محددة ، وفي حال تعارض التقييم بين القراء، تحيل المجلة البحث على قارئ مرجح آخر.

- تعتمد مجلة دراسات البصرة قراء موثوقين ومجربين ومن ذوي الخبرة بالجديد في اختصاصهم.
- تعتمد مجلة الخليج العربي تنظيماً داخلياً دقيقاً واضح الواجبات والمسؤوليات في عمل جهاز التحرير والمراقبة الوظيفية .
- تقدم المجلة في ضوء تقارير القراء خدمة دعم فني ومنهجي ومعلوماتي للباحثين بحسب مايستدعى ذلك ويخدم تجويد البحث.
- تلتزم المجلة بإعلام الباحث بالموافقة على نشر البحث من دون تعديل أو وفق تعديلات معينة، بناء على ما يرد في تقارير القراءة، أو الاعتذار عن عدم النشر، مع بيان أسباب الاعتذار.
- تلتزم مجلة دراسات البصرة بجودة الخدمات التدقيقية والتحريرية والطباعة والإلكترونية التي تقدمها للبحث.
- مراعاة مبدأ عدم التمييز على أساس العرق أو الجنس الاجتماعي أو المعتقد الديني أو الفلسفة السياسية للكاتب، أو أي شكل من أشكال التمييز الأُخرى، عدا الالتزم بقواعد ومناهج ولغة التفكير العلمي في عرض وتقيم الأفكار والاتجاهات والموضوعات ومناقشتها أو تحليلها.
- احترام قاعدة عدم تضارب المصالح بين المحررين والباحث، سواء كان ذلك نتيجة علاقة تنافسية أو تعاونية أو علاقات أُخرى أو روابط مع أي مؤلف من المؤلفين، أو الشركات، أو المؤسسات ذات الصلة بالبحث.
- تتقيد مجلة دراسات البصرة بعدم جواز استخدام أي من أعضاء هيئتها أو المحررين المواد غير المنشورة التي يتضمنها البحث المحال على المجلة في أبحاثهم الخاصة.
- حقوق الملكية الفكرية: تملك المجلة حقوق الملكية الفكرية بالنسبة إلى المقالات المنشورة فيها. ولايجوز إعادة نشرها جزئياً أو كلياً، سواء باللغة العربية أو مترجمة إلى لغات أجنبية، من دون إذن خطي صريح من المجلة.
- تتقيد مجلة دراسات البصرة في نشرها مقالات مترجمة تقيداً كاملاً بالحصول على إذن الدورية الأجنبية الناشرة، وباحترام حقوق الملكية الفكرية.

دليل المقيمين

- إن المهمة الرئيسية للمقيم العلمي للبحوث المرسلة للنشر، هي أن يقرأ المقيم البحث الذي يقع ضمن تخصصه العلمي بعناية فائقة وتقييمه وفق رؤى ومنظور علمي أكاديمي لا يخضع لأي آراء شخصية، ومن ثم يقوم بتثبيت ملاحظاته البناءة والصادقة حول البحث المرسل إليه.
- قبل البدء بعملية التقييم، يرجي من المقيم التأكد من استعداده الكامل لتقييم البحث المرسل إليه وفيما إذا كان يقع ضمن تخصصه العلمي أم لا، وهل يمتلك المقيم الوقت الكافي لإتمام عملية التقييم، وإلا فيمكن للمقيم أن يعتذر ويقترح مقيما آخر.
- بعد موافقة المقيم على إجراء عملية التقييم والتأكد من إتمامها خلال الفترة المحددة، فإن عملية التقييم يجب أن تجري وفق المحددات الآتية:
- يجب أن لا تتجاوز عملية التقييم العشرة أيام كي لا يؤثر ذلك بشكل سلبي على المؤلف.
- عدم الإفصاح عن معلومات البحث ولأي سبب كان خلال وبعد إتمام عملية التقييم إلا بعد أخذ الإذن الخطي من المؤلف ورئيس هيئة التحرير للمجلة أو عند نشر البحث.
- عدم استخدام معلومات البحث لأي منافع شخصية أو لغرض إلحاق الأذى بالمؤلف أو المؤسسات الراعية له.
- الإفصاح عن أي تضارب محتمل في المصالح.
- يجب أن لا يتأثر المقيم بقومية أو ديانة أو جنس المؤلف أو أية اعتبارات شخصية أُخرى.
- هل أن البحث أصيلا ومهم لدرجة يجب نشره في المجلة.
- فيما إذا كان البحث يتفق مع السياسة العامة للمجلة وضوابط النشر فيها.
- هل إن فكرة البحث متناولة في دراسات سابقة؟ إذا كانت نعم، يرجى الإشارة إلى تلك الدراسات
- مدى تعبير عنوان البحث عن البحث نفسه ومحتواه.
- بيان فيما إذا كان ملخص البحث يصف بشكل واضح مضمون البحث وفكرته.
- هل تصف المقدمة في البحث ما يريد المؤلف الوصول إليه وتوضيحه بشكل دقيق، وهل وضح فيها المؤلف ما هي المشكلة التي قام بدراستها.
- مناقشة المؤلف للنتائج التي توصل إليها خلال بحثه بشكل علمي و مقنع.
- يجب أن تجرى عملية التقييم بشكل سري وعدم اطلاع المؤلف على أي جانب فيها.
- إذا أراد المقيم مناقشة البحث مع مقيم آخر فيجب إبلاغ رئيس التحرير بذلك.
- يجب أن لا تكون هنالك مخاطبات ومناقشات مباشرة بين مقيّم البحث ومؤلفه تخص البحث المرسل للنشر، ويجب أن ترسل ملاحظات المقيم إلى المؤلف من خلال مدير التحرير في المجلة.
- إذا رأى المقيم بأن البحث مستلا من دراسات سابقة، توجب على المقيم بيان تلك الدراسات لرئيس التحرير في المجلة.
- إن ملاحظات المقيم العلمية وتوصياته سيعتمد عليها وبشكل رئيسي في قرار قبول البحث للنشر من عدمه، كما يرجى من المقيم الإشارة وبشكل دقيق إلى الفقرات التي تحتاج إلى تعديل بسيط ممكن أن تقوم بها هيأة التحرير وإلى تلك التي تحتاج إلى تعديل جوهري يجب أن يقوم بها المؤلف نفسه.

المحتويات

مجلة دراسات البصرة العدد (٥٤) أيلول / ٢٠٢٤
معامل التأثير ارسيف (0.0125)

ت	كلمة العدد	رقم الصفحات
١	المسؤولية المدنية لأعضاء الفريق الطبي "دراسة مقارنة" الباحث. إسلام علي جليل أ.د. رائد صيوان عطوان كلية القانون / جامعة البصرة	١-٢٢
٢	دور القواعد القانونية في حماية البيئة الجوية من التلوث بالصناعات النفطية الباحثة. أطياف فاضل كاطع أ.د. علي جبار كريدي كلية القانون / جامعة البصرة	٢٣-٦٠
٣	آليات مكافحة جرائم مناقصات العقود الحكومية (دراسة مقارنة) الباحثة. شيماء محمد جاسم أ.د. غازي حنون خلف كلية القانون/ جامعة البصرة	٦١-٩٢
٤	المعايير الدستورية المنظمة للوظيفة الإدارية الباحثة. منى حسين ولي أ.م. بتول مجيد جاسم أ. د. محمد عطوان خلف كلية القانون / جامعة البصرة	٩٣-١٣٦
٥	الدور الموضوعي للقاضي الإداري في المرافعة الإدارية (دراسة مقارنة) الباحث. أمجد محمد نجم العبودي أ.م.د. سليم نعيم خضير الخفاجي كلية القانون / جامعة البصرة	١٣٧-١٨٢
٦	الحقيقة الجنائيّة دراسة تأصيليّة في أبستمولوجيا القانون الجنائي الباحث.علي مسلم جوني أ.د. فراس عبد المنعم عبد الله كلية القانون/ جامعة بغداد	١٨٣-٢١٦

٧	الأساس القانوني لحظر التسلح النووي الباحثة. آيات عبدالحكيم ثامر أ.د. علي جبار كريدي كلية القانون / جامعة البصرة	٢١٧-٢٤٦
٨	عوائق استثمار الإيداع النقدي في المصارف الإسلامية الباحثة. حنين حيدر عبد أ.م.اعتدال عبد الباقي يوسف كلية القانون/ جامعة البصرة	٢٤٧-٢٧٦
٩	أصول التقاضي بالدعوى العمالية (دراسة مقارنة) الباحثة. مريم رياض عيسى أ.م.د. منقذ عبد الرضا علي الفردان كلية القانون/ جامعة البصرة	٢٧٧-٣٠٢
١٠	الطبيعة القانونية لمسؤولية منتج اللقاحات دراسة مقارنة الباحث.غانم رعد سباهي العيادة أ.م.د. منقذ عبد الرضا علي الفردان كلية القانون / جامعة البصرة	٣٠٣-٣٣٦
١١	تشكيل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وفقا للقانون رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩ الباحث.حسين عبد علي حسين أ.م.د. سليم نعيم خضير كلية القانون / جامعة البصرة	٣٣٧-٣٩٦
١٢	صور العقوبات الانضباطية النقابية "دراسة مقارنة" الباحث.سعود كاظم كاطع المشعلاوي أ.م.د.علي عبد العباس نعيم كلية القانون/ جامعة البصرة	٣٩٧-٤٢٢
١٣	الأضرار الناجمة عن الخلوة الالكترونية م.د. شاكر محمود شاكر م.م. آلاء محمود شاكر كلية القانون والعلوم السياسية/ جامعة كركوك	٤٢٣-٤٤٢
١٤	قاعدة الإغلاق في القانون الدولي العام م.م. سرى باسم عبدالمجيد رئاسة الجامعة العراقية	٤٤٣-٤٧٢

كلمـة العـدد

بسم الله الرحمن الرحيم

احترام القانون ... بين مجتمعاتنا والمجتمعات الغربية

إن القانون يمثل مجموعة القواعد التي تعمل على تنظيم العلاقات بين الناس في المجتمع، وتحكم نظام المجتمع فلا يمكن للأفراد أن يعيشوا في مجتمع منظم وآمن من دون قوانين وحدود، تحفظ لكل طرف حقه، وترسم حدود حقوق الفرد وواجباته، وتمنعه من التعدي على حقوق الغير، لذلك تقوم كل دولة بوضع الكثير من القوانين والتشريعات بمستويات مختلفة والتي تتناسب مع المجتمع واحتياجاته، لكي تتمكن من تنظيم العلاقات بين المواطنين وخلق مجتمع آمن ومستقر.

والملاحظ بشكل عام أن احترام القانون ضعيف في مجتمعاتنا الشرقية إلى حد كبير ، وإن كانت المسألة نسبية ومتفاوتة من دولة إلى أخرى ومن مجتمع لآخر ، إلا إن النمط العام هو عدم احترام القوانين، ومنها على سبيل المثال قوانين المرور ، بينما الأمر خلاف ذلك في الدول الغربية، بحيث أصبح احترام القوانين بشكل عام السمة الغالبة في تلك المجتمعات، وعندما يسافر الفرد من دولنا إلى الغرب يحترم القانون بمجرد أن تطأ قدميه أراضي تلك الدول ، ولكن بمجرد عودته إلى وطنه يتغير الأمر ويصبح احترام القانون أمراً ثانوياً وليس من أولوياته كما كان في الغرب.

فالسؤال الذي يتبادر إلى الأذهان ، أين المشكلة هل هي في الفرد أو في المجتمع أو في القوانين أو في تطبيقها؟

في الحقيقة يمكن القول إن عوامل عدة دفعت إلى أن تكون السمة الغالبة في الغرب احترام القانون، وأولها في التراكمية، وتطبيق القانون لفترات طويلة من قبل الأفراد في ذلك المجتمع، وخضوعهم للعقوبات عند لمخالفة ، بحيث أصبحت فكرة تطبيق القانون واحترامه أمراً بديهي لدى الغالبية العظمى في المجتمع ، وهذه السمة الغالبة هي التي تدفع مواطنينا إلى احترام القانون بعقل جمعي عند السفر إلى تلك الدول ، لذا فإن الأمر يحتاج إلى ثقافة عامة تمتد لسنوات من احترام القانون، وتطبيقه بشكل يخلق قناعة عامة في المجتمع بضرورة التطبيق التلقائي للقانون، ويصبح سياق عمل يومي لدى غالبية الأفراد في المجتمع ، فالعيب كما نعتقد ليس في القانون ذاته وإنما في تطبيقه بشكل حقيقي وفعال ، والاستمرار في ذلك التطبيق بحيث يصبح هذا التطبيق نمطاً في تفكير الفرد والمجتمع، وتصبح ثقافة احترام القانون هي السمة الغالبة.

ومن الله التوفيق

أ.د عقيل فاضل الدهان

عميد كلية القانون / جامعة البصرة